



www.  
www.  
www.  
www.

Ghaemiyeh

.com  
.org  
.net  
.ir

# الرد الساطع على ابن كاظم



## أحمد الصماعيل

ليس من ذريعة الإمام المهدي

السيد ضياء الطهار

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ

**الرد الساطع على ابن گاطع أَحْمَد إِسْمَاعِيل لِيُسْ مِن ذرِيَّةِ الْإِمَام المُهَدِّي عَلَيْهِ السَّلَام**

كاتب:

## **السيد ضياء الخباز**

نشرت في الطباعة:

**مركز الدراسات التخصصية في الإمام المهدي (عليه السلام)**

رقمي الناشر:

**مركز القائمية باصفهان للتحرييات الكمبيوترية**

# الفهرس

5	الفهرس
8	الرد الساطع على ابن گاطع أحمد اسماعيل ليس من ذرية الإمام المهدى عليه السلام
8	اشارة
8	اشارة
10	مقدمة المركز:
12	المبحث الأول: أدلة الإثبات:
12	اشارة
12	الدليل الأول: روايات استحباب النكاح:
12	اشارة
12	المقدمة الأولى:
13	المقدمة الثانية:
13	المقدمة الثالثة:
13	مناقشة الدليل الأول:
13	الأمر الأول: عدم إطلاق استحباب الزواج:
13	المطلب الأول:
15	المطلب الثاني: تطبيقات الحكم الثانوي للزواج في كتب الفقهاء:
16	المطلب الثالث: حكم زواج الإمام المنتظر (عليه السلام):
17	الدليل الثاني: رواية المفضل بن عمر:
17	اشارة
17	مناقشة الدليل الثاني:
17	اشارة
18	المنبه الأول: رواية النعماني في كتاب الغيبة:
18	المنبه الثاني: الضمير:

19	..... اشارة
19	..... مناقشة الدليل الثالث:
20	..... القرينة الأولى: نزوله في مسجد السهلة:
20	..... القرينة الثانية: سؤال أبي بصير:
21	..... مناقشة الدليل الرابع:
23	..... الدليل السادس: قصة الجزيرة الخضراء:
23	..... الدليل السابع:
25	..... الدليل الثامن:
27	..... الدليل التاسع:
28	..... الدليل العاشر:
30	..... الدليل الحادي عشـرـ:
30	..... الدليل الثاني عشـرـ:
31	..... الدليل الثالث عشـرـ:
31	..... الدليل الرابع عشـرـ:
32	..... الدليل الخامس عشـرـ:
32	..... اشارة
33	..... ويُسجّل عليه:
33	..... الدليل السادس عشـرـ:
33	..... اشارة
35	..... المحصلة الأخيرة:
35	..... المبحث الثاني: أدلة النفي:
35	..... اشارة
36	..... الرواية الأولى:
37	..... إشكال ودفعه:



## الرّد الساطع على ابن كاتب إسماعيل ليس من ذرية الإمام المهدي عليه السلام

### اشارة

الرّد الساطع على ابن كاتب إسماعيل ليس من ذرية الإمام المهدي (عليه السلام)

تأليف: السيد ضياء الخباز

تقديم: مركز الدراسات التخصصية في الإمام المهدي عجل الله تعالى فرجه الشريف

رقم الإصدار: 176

ص: 1

### اشارة

مَرْكَزُ الدِّرَاسَاتِ التَّحْصُصِيَّةِ فِي الْإِمَامِ الْمَهْدِيِّ عَجَّلَ اللَّهُ تَعَالَى فَرَجَهُ الشَّرِيفُ

النجف الأشرف - شارع السور - قرب جبل الحويش

المobil: 07812141111 و 07816787226

ص.ب 588

[www.m.mahdi.com](http://www.m.mahdi.com)

[info@m-mahdi.com](mailto:info@m-mahdi.com)

---

أحمد إسماعيل ليس من ذرية الإمام المهدي (عليه السلام)

تأليف: السيد ضياء الخباز

تقديم: مَرْكَزُ الدِّرَاسَاتِ التَّحْصُصِيَّةِ فِي الْإِمَامِ الْمَهْدِيِّ عَجَّلَ اللَّهُ تَعَالَى فَرَجَهُ الشَّرِيفُ

الطبعة الأولى: 1436هـ-

رقم الإصدار: 176

عدد النسخ: 40000

النجف الأشرف

جميع الحقوق محفوظة للمركز

ص: 2

## مقدمة المركز:

الحمد لله رب العالمين، والصلوة والسلام على سيدنا ونبيّنا محمد وآلـه الطيـبين الطـاهـرين.

بعد أن كثر الحديث عن المدعو أحمد إسماعيل گاطع وما جاء به من دعاوى وأكاذيب وصلت إلى أكثر من (50) دعوى باطلة ما أنزل الله بها من سلطان رأى مركز الدراسات التخصصية في الإمام المهدي (عليه السلام) ضرورة التصدّي لبيان زيف هذه الدعاوى والرد عليها ليس من باب أنَّ ما جاء به أمور علمية تعتمد الدليل العلمي والبرهان المنطقي فأنت لا تجد في طيّات دعاويه غير الزيف والتدايس والكذب والافراء والانتقاء في الاعتماد على الروايات – وهذه كتبه وكتب أصحابه خير شاهد على ما نقول –، بل من باب أنَّ الشبهة قد تجد لها مساحة في بعض النفوس الصنعية أولاً فتحتاج إلى

بعض التوضيحات وبلورة الأصول والقيم وبيان الأسس التي يعتمد عليها المنهج العلمي لدى السير البشري عموماً والطائفة بشكل خاص، مصباً إلى القاء الحجّة على المغترّ به والمتبّع خطاه لثلاً يقول أحد: «لَوْلَا أَرْسَلْتَ إِلَيْنَا رَسُولاً مُّذَكِّراً وَقَمْتَ لَنَا عَلَمًا هَادِيًّا فَنَتَبَعَ آيَاتِكَ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَنْذِلَ وَنَخْزِي» (١).

لذا فإنَّ نشـر هذا الكـراس (2) للرد على ابن كـاطع يعتبر حلقة من حلقات التصـدي لأهل البدع والزيـغ، مضافاً إلى باقـي أنشـطة مركز الدراسـات في رد الشـبهـات من خـلال موقعـهـ في النـت وصفـحـات التـواصل الـاجـتمـاعـي وصحـيفـة صـدى المـهـدي وغـيرـها.

نَسَأَلَهُ تَعَالَى التَّثْبِيتُ عَلَى الْحَقِّ «يَا مَقْلُبَ الْقُلُوبِ ثَبِّتْ قُلُوبَنَا عَلَى دِينِكَ».

مدیر المركز

السيد محمد القبانجي

4:

- 1- إقبال الأعمال 1: 505.
  - 2- مقتبس من كتاب (المهدوية الخاتمة) للمؤلف.

يَدْعُى المَدْعُو أَحْمَدُ إِسْمَاعِيلُ أَنَّهُ ابْنُ الْإِمَامِ الْمَهْدِيِّ (عَلَيْهِ السَّلَامُ)، وَالْكَلَامُ حَوْلَ هَذَا الدَّعْوَى يَقْعُدُ فِي ثَلَاثَةِ مِبَاحِثٍ:

## المبحث الأول: أدلة الإنذارات:

### إشارة

ويستدلُّ أَصْحَابُ هَذَا الدَّعْوَى عَلَى وُجُودِ ذَرَّيَّةٍ لِإِمَامِنَا الْمَتَنْظَرِ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) بَعْدَ أَدْلَةً<sup>(1)</sup>، وَسُوفَ نُعرِضُ لِأَهْمَهَا، مَعَ بَيَانِ مَا يَرِدُ عَلَيْهَا:

## الدليل الأول: روايات استحباب النكاح:

### إشارة

وتقريريه: بثلاث مقدمات:

## المقدمة الأولى:

أنَّ الرَّوَايَاتِ فِي اسْتَحْبَابِ النَّكَاحِ كَثِيرَةٌ جَدًّا، وَهِيَ وَاضِحةُ الدَّلَالَةِ عَلَى مُحْبُوبِيَّةِ النَّكَاحِ وَمُطْلُوبِيَّتِهِ، فَفِي الْحَدِيثِ عَنِ الْإِمَامِ الصَّادِقِ (عَلَيْهِ السَّلَامُ): قَالَ

ص: 5

---

1- ذكر هذه الأدلة المدعو ناظم العقيلي في كتابه (الرد الحاسم على منكري ذرية القائم) فلاحظ.

أمير المؤمنين (عليه السلام): «ترَوَّجوا فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلهِ) قَالَ: مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَتَّبَعَ سُنْنَتِي فَإِنَّ مِنْ سُنْنَتِي التَّزْوِيج»<sup>(1)</sup>.

### المقدمة الثانية:

أنَّ الإمام المعصوم لا يترك مستحبًا كما لا يترك واجبًا قطعاً.

### المقدمة الثالثة:

أنَّ مقتضى الوضع الطبيعي للزواج هو وجود الذرية.

فالنتيجة: أنَّ الإمام حيث إنَّه لا يترك مستحبًا فهو متزوج، ومقتضى كونه متزوجاً هو وجود ذرية له.

### مناقشة الدليل الأول:

والجواب عنه ببيان أمرتين:

#### الأمر الأول: عدم إطلاق استحباب الزواج:

وفي مطالب:

### المطلب الأول:

بيان الفرق بين الحكم الأولي والثانوي:

وحاصله: أنَّه قد تقرَّر في علم الأصول أنَّ الأحكام الواقعية تنقسم إلى قسمين:

ص: 6

الأول: الأحكام الأولية.

الثاني: الأحكام الثانية.

والفرق بينهما:

أنَّ الأحكام الأولية هي الأحكام الثابتة لموضوعاتها أولاً وبالذات، مع صرف النظر عن العناوين الطارئة على الموضوع، كحرمة أكل الميتة ثابتة للميتة بعنوانها هذا.

وأمّا الأحكام الثانية فهي الأحكام الثابتة لموضوعاتها نتيجة طرُو العنوان الثانوية عليها، كحلية أكل الميتة عند طرُو عنوان الاضطرار، فإنَّ هذا الحكم ثابت للميتة بما هي مضطَرٌ إليها.

والمقام من هذا القبيل، فإنَّ استحباب الزواج حكم أولي، إلَّا أنَّه قد تُطْرأ عليه عناوين إضافية تُبدِّل حكمه،

وقد ذكر الفقهاء تطبيقات متعددة لذلك، كما سيَتَضَعَّ من خلال المطلب اللاحق.

## المطلب الثاني: تطبيقات الحكم الثنوي للزواج في كتب الفقهاء:

حرمة الزواج، وقد طبقه صاحب العروة (قدس سره) على ما لو كان طلب العلم الديني متعيناً على شخص، وكان الزواج يفسد عليه طلبه للعلم [\(1\)](#).

وجوب الزواج، ومن تطبيقاته: ما لو خاف الإنسان على نفسه من الوقوع في المعصية إن لم يتزوج، فإنَّ الزواج في حقه يكون واجباً بالاتفاق.

كرابة الزواج، وقد طبقه المحقق الكبير سيد الطائفـة الخوئي (قدس سره) على الزواج بالفاطمية لمن كانت تحته فاطمية، وهو المعبر عنه في كلماتهم بالجمع بين

[الفاطميـتين \(2\)](#).

ص: 8

---

1- العروة الوثقى مع تعليقات عدّة من الفقهاء 5: 476، قال (قدس سره): (وقد يحرم كما إذا أفضـى إلى الإـخلال بواجب من تحصـيل علم واجـب).

2- كتاب النكاح 1: 453، قال (قدس سره): (على أنَّ مقتضـى قوله (عليه السلام): «من ولد فاطمة» هو حرمة الجمع بين الاثنين من المنتسبـات إلى فاطمة (عليها السلام) ولو من جهة الأم خاصـة، وهو مما لم يلتزم به حتى الأخبارـيين، فإنـهم قد خصـوا الحكم بالجمع بين الفاطميـتين، فإنـ هذه الأمـور مما يدلـ على كونـ الحكم لو تمـ سندـ الرواية هوـ الكراهة دونـ الحرمة).

فالحاصل: أنَّ استحباب الزواج حكم أُولٰئِي، ولكنَّه بحسب العناوين الإضافية والطارئة قد ينقلب إلى غيره.

### المطلب الثالث: حكم زواج الإمام المنتظر (عليه السلام):

إنَّ ظروف الإمام المنتظر (عليه السلام) غير معلومة ولا مكشوفة لنا، فلا يمكن القول بأنَّ حكم استحباب الزواج ثابت بالنسبة له (عليه السلام)، إذ قد يكون حكم الزواج حراماً بالنسبة له، لاحتمال أنَّ الله تبارك وتعالى قد كلفه بعدم الزواج حتَّى يُبقي على نفسه

الشـ-ريفة المقدَّسة في إطار السرية والتستر.

وبعبارة أخرى: إنَّ إثبات هذا الحكم الأُولَئِي للزواج بالنسبة لمولانا الأعظم (عليه السلام) يتوقف على معرفة ظروفه، وهذا مما لا يمكن لأحد أن يصل إليه، فيبطل الاستدلال به.

الأمر الثاني: لو سلَّمنَا لهم أنَّ حكم الزواج الأُولَئِي ثابت بالنسبة لمولانا الأعظم (عليه السلام)، فلا ملازمة بين

الزواج وبين وجود الذرية، لاحتمال التدخل الغيبي للحيلولة دون وجود الذرية، للحفاظ على غيته التامة وشخصيته المباركة (عليه السلام)، ومثل هذا الاحتمال المتيقن كافٍ لإبطال هذا الدليل.

### الدليل الثاني: رواية المفضل بن عمر:

#### اشارة

عن المفضل بن عمر، قال: سمعت أبا عبد الله (عليه السلام) يقول: «إنَّ لصاحب هذا الأمر غيبتين إحداهما تطول حتَّى يقول بعضهم: مات، ويقول بعضهم: قُتلَ، ويقول بعضهم: ذهب، حتَّى لا يبقى على أمره من أصحابه إلَّا نفر يسير، لا يَطْلُعُ على موضعه أحدٌ من ولدِه ولا غيره إلَّا المولى الذي يلِي أمره» ([\(1\)](#)).

وذيل الرواية صريح جدًّا في وجود ذرية للإمام المنتظر (عليه السلام).

#### مناقشة الدليل الثاني:

#### اشارة

ويُجَاب عنـه: بـأنَّه ممَّا لا يصحُّ الاستناد والتعویل عليه، لأنَّ الرواية مصَحَّفة، ويوجـد على التصـحيف مـنـبهـان:

ص: 10

---

1- الغيبة للطوسـي: 162

## المتبه الأول: رواية النعmani في كتاب الغيبة:

فالرواية بالنحو المتقدم رواها الشيخ الطوسي (رحمه الله) عن المفضل في كتاب الغيبة، إلا أنَّ الشيخ النعmani – وهو متقدم على الشيخ الطوسي – لم يروها بالنحو المذكور، بل بنحو آخر وهو: «إنَّ لصاحب هذا الأمر غيبتين: إحداهما تطول حتى يقول بعضهم: مات، وبعضهم يقول: قُتل، وبعضهم يقول: ذهب، فلا يبقى على أمره من أصحابه إلا نفر يسير، لا يطَّلِعُ على موضعه أحد من ولِيٍّ ولا غيره إلا المولى الذي يلي أمره»<sup>(1)</sup>.

فالملخص الأسبق – وهو كتاب الغيبة للنعماني – لم ترد فيه كلمة (ولد) بل وردت كلمة (ولي).

## المتبه الثاني: الضمير:

ففي رواية الطوسي: «لا يطَّلِعُ على موضعه أحد من ولِيٍّ ولا غيره»، قد جاء الضمير مفرداً، وهو لا يناسب السياق، إذ أنَّ كلمة (ولد) جمع، فيلزم أن يكون الضمير

ص: 11

---

1- الغيبة للنعماني: 176

جُمِعًا حَتَّى يَنْتَسِبُ مَعَ عُودَتِهِ لِلْوَلِيدِ فِي قَالَ: (وَلَا يَطْلُعُ عَلَى مَوْضِعِهِ أَحَدٌ مِنْ وَلَدِهِ وَلَا غَيْرُهُمْ).

بَيْنَمَا رَوَايَةُ الشِّيْخِ النَّعْمَانِيِّ جَاءَ فِيهَا الضَّمِيرُ مُفَرِّدًا وَهُوَ يَنْتَسِبُ مَعَ عُودَتِهِ عَلَى الْوَلِيدِ، وَهَذَا يُوجِبُ تَرجِيحَ نَسْخَةَ النَّعْمَانِيِّ عَلَى نَسْخَةِ الطَّوْسِيِّ، وَعَلَى هَذَا فَلَا تَصْلُحُ رَوَايَةُ الْغَيْبَةِ لِلْطَّوْسِيِّ دَلِيلًا لِإِثْبَاتِ وُجُودِ ذَرَّيَّةٍ لِلإِمَامِ (عَلَيْهِ السَّلَامُ).

### الدليل الثالث: رواية أبي بصير:

#### اشارة

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) أَنَّهُ قَالَ: «يَا أَبَا مُحَمَّدَ، كَأَنِّي أَرَى نَزُولَ الْقَائِمِ فِي مَسْجِدِ السَّهْلَةِ بِأَهْلِهِ وَعِيَالِهِ»<sup>(1)</sup>، وَهِيَ صَرِيقَةٌ أَيْضًا فِي أَنَّ لِلإِمَامِ أَهْلًا وَذَرَّيَّةً، وَأَنَّهُ يَنْزَلُ بِهِمْ فِي مَسْجِدِ السَّهْلَةِ.

#### مناقشة الدليل الثالث:

والجواب عنه: أَنَّ الرَّوَايَةَ الشُّرِيفَةَ نَاظِرَةٌ إِلَى مَا بَعْدَ الظَّهُورِ وَلَيْسَتْ نَاظِرَةٌ إِلَى مَا قَبْلَهُ، وَذَلِكَ لِقَرِينَتَيْنِ:

ص: 12

---

1- المزار للمشهدي: 134.

## القرينة الأولى: نزوله في مسجد السهلة:

ففي الرواية: «كَانَى أَرَى نَزْوَلَ الْقَائِمِ فِي مَسْجِدِ السَّهْلَةِ»، ومن الواضح أنَّ نزوله (عليه السلام) بعد استلامه زمام الأمور، أي بعد ظهوره المبارك، حين يختار الكوفة عاصمة لدولته الإلهية.

## القرينة الثانية: سؤال أبي بصير:

حيث قال: قلت: فما يكون من أهل الذمة عنده؟ قال: «يُسَالُهُمْ كَمَا سَالَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ)، وَيُؤْدَونَ الْجُزِيَّةَ عَنْ يَدِهِ وَهُوَ صَاغِرُونَ».

وهذه واضحة أيضاً في أنَّ المرحلة التي تتحدث عنها الرواية هي مرحلة ما بعد الظهور، حيث تصبح الحكومة بيده وينتقلَّ الأُمور، بقرينة سؤال أبي بصير عن كيفية معاملته لأهل الذمة، وهذا غير مرتبط بزمن غيبته، بل هو مرتبط بزمن ظهوره وحكومته قطعاً.

الدليل الرابع: ما نقله العلامة المجلس -ي (رحمه الله) في البحار عن الكتاب الغروي العتيق: «السلام على ولاة

عهده، وعلى الأئمَّة من ولده»<sup>(1)</sup>.

#### مناقشة الدليل الرابع:

ويُجَاب عنه: بأنَّ العالِّمة المجلِّس -ي (رحمه الله) لم يسنده للمعصوم (عليه السلام)، فلا يصلح للحجَّة.

على أنَّ الكتاب الغروي العتيق مجهول الهوية حتَّى عند العالِّمة المجلِّس -ي نفسه.

الدليل الخامس: ما نقله الشِّيخ الطوسي (رحمه الله) في الغيبة: «وصلَّى على ولِيَّك وولاة عهده، والأئمَّة من ولده»<sup>(2)</sup>.

ويُجَاب عنه: بأنَّه مروي عن يعقوب بن يوسف الضرَّاب، وقد نقله عن امرأة زعمت أنَّها خادمة في بيت الإمام العسكري (عليه السلام)، والراوي والمروي عنها مجهولاً الحال، وليس لهما ذكر في كتب الرجال، فالتعويل على نقلهما غاية في الإشكال.

أضف إلى ذلك أنَّ هذا الدليل – كما هو سابقه –

ص: 14

---

1- بحار الأنوار 99: 228.

2- الغيبة للطوسي: 280.

قاصران عن إثبات المدّعى، إذ المدّعى أنَّ له (عليه السلام) ذرّية في زماننا هذا، وهذا الدليلان – رغم عدم تماميتها – إنَّما يثبتان أصل وجود الذرّية، وأمّا كونها

موجودة قبل الظهور فهما قاصران عن إثباته.

ولا يُقال: إنَّ الصلاة على المعدوم لا تصحُّ، فهذا منبه على وجود الذرّية في زمن الغيبة.

لأنَّه يُقال: إنَّ هذه الصلاة من قبيل طلب النبيِّ عيسى (عليه السلام) لسلام الله عليه يوم يموت ويوم يبعث حيًّا، فهو وإن لم يمت حين طلب السلام ولم يُبعث، إلَّا أنه صَحَّ منه طلب ذلك معلقاً على تحقق الأمرين.

وكذا يصُحُّ طلب الصلاة من الله تعالى على الذرّية معلقاً على وجودهم، وهذا نظير دعائكم لمن لا ذرّية له فعلاً، بقولك: (جعل الله ذرّيتكم من الصالحين) قاصداً طلب تحقيق ذلك من الله تعالى حال وجودهم، ومن هذا الباب وردت أدعية كثيرة عن الأئمَّة (عليهم السلام) للإمام الحجَّة (عليه السلام) رغم عدم ولادته في زمانهم.

## الدليل السادس: قصة الجزيرة الخضراء:

ويُجَاب عنـه: بأنـها مجرـد قـصـة وحكـاية، ومـثلـها لـاحـجيـة لـهـ.

والعجب من أدعيـاء المـهـدوـيـة مـحاـولـتـهم لـتصـحـيـح القـصـة تـعـوـيـلاً عـلـى نـقـل بـعـض الأـعـلام لـهـ(1)، معـ أـنـ النـقـل أـعـمـ منـ الـاعـتـقادـ بـالـمـعـلـومـ، وـيـشـهـدـ لـذـلـكـ مـثـلاًـ: أـنـ وـاحـداًـ مـمـنـ نـقـلـهـ لـلـقـصـةـ هـوـ السـيـدـ بـحـرـ العـلـومـ (قدـسـ سـرـهـ)، معـ أـنـهـ حـينـ ذـكـرـهـ عـلـقـ عـلـيـهـ بـقـوـلـهـ: (لـوـ صـحـ النـقـلـ) (2)، وـمـثـلـهـ الشـيـخـ الـوحـيدـ الـبـهـبـهـانـيـ (قدـسـ سـرـهـ)، فـإـنـهـ قدـ ذـكـرـهـ بـعـنـوانـ المؤـيـدـ(3)، وـمـنـ الـمـعـلـومـ أـنـ الـذـيـ يـذـكـرـ بـعـنـوانـ المؤـيـدـ هـوـ مـاـ لـهـ حـجـيـةـ لـهـ فـيـ نـفـسـهـ.

## الدليل السابع:

ما نـقـلـهـ الشـيـخـ الـكـفـعـمـيـ (رحمـهـ اللهـ) فـيـ مـصـبـاحـهـ: مـنـ أـنـ زـوـجـةـ إـلـمـامـ (عليـهـ السـلـامـ) مـنـ بـنـاتـ أـبـيـ لـهـبـ.

صـ: 16

- 
- 1- لـاحـظـ ماـ كـتـبـهـ نـاظـمـ العـقـيليـ فـيـ (الـرـدـ الـحـاسـمـ عـلـىـ مـنـكـريـ ذـرـيـةـ الـقـائـمـ/ صـ 24ـ).
  - 2- الـفـوـانـدـ الـرـجـالـيـةـ 3: 137ـ.
  - 3- الـحـاشـيـةـ عـلـىـ مـدارـكـ الـأـحـكـامـ 3: 187ـ.

ويُسجّل على هذا الاستدلال:

أولاًً: أنَّ ثبوت الزوجية لا يلزم ثبوت الذرّية.

ولا يُتوهّم: أنَّ الشّيخ النوري (قدس سره) قد استدلَّ بهذا الدليل على ثبوت الذرّية، كما توهّم ذلك المدعوناظم العقيلي، حين قال: (ذكر الميرزا النوري في النجم الثاقب الثاني عشـر دليلاً على وجود الذرّية للإمام المهدي (عليه السلام)، وسوف نذكرها جميعاً)<sup>(1)</sup>، ثم نقل عنه الدليل المذكور<sup>(2)</sup>.

فإنَّ المحدث النوري (قدس سره) أحلَّ من هذا التوهم الفاتر، بل الحقّ أنَّه قد ذكر الدليل المذكور للاستدلال به على وجود زوجة للإمام (عليه السلام)، ويشهد لذلك تحريره لمحل الاستدلال، حيث قال: (الشبهة الأولى: أنَّه لم يعهد للحجّة (عليه السلام) الأولاد والعيايل والزوجات...)، ثم قال: ولم يعدَّ لحدِّ الآن أحدُ ترك ذلك من خصائصه، ونحن

ص: 17

- 
- 1- الردُّ الحاسم على منكري ذرّية القائم: 10.
  - 2- الردُّ الحاسم على منكري ذرّية القائم: 12.

نقطة بذكر اثنى عشـر خبراً (١)، وكلامه (قدس سره) صريح في أنَّ الأخبار التي ذكرها لم يرد بها إثبات الذرية فحسب، بل أراد إثبات الزوجية أيضًا، وهذا الدليل ممَّا يُثبت الثاني لا الأوَّل، كما لا يخفى على أقلَّ الناظرين.

وثانيًا: أنَّ النقل المذكور لا أثر له في مصباح الشِّيخ الكفعمي (رحمه الله)، فلعلَّ المحدث النوري (قدس سره) قد اشتبه عليه النقل، أو سقط ذلك من النسخ المتداولة للمصباح، وبالجملة: فلا يُعلم مصدر النقل المذكور لِيُعلم مقداره من الحجَّة.

### الدليل الثامن:

قول الإمام الباقر (عليه السلام): «والقائم يومئذ بمكَّة، قد أستد ظهره إلى البيت الحرام مستجيًراً به، فینادی: يا أيَّها الناس، إنا نستنصرـر الله، فمن أجابنا من الناس فإنَّا أهل بيت نبِيكم محمد (صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ)، وأسائلكم

بِحَقِّ اللَّهِ وَبِحَقِّ رَسُولِهِ وَبِحَقِّي، إِنَّ لِي عَلَيْكُمْ حَقَّ الْقَرِبَى مِنْ رَسُولِ اللَّهِ، إِلَّا أَعْتَمُونَا

ص: 18

---

1- النجم الثاقب: 68.

ومنعمونا ممَّن يظلمنا، فقد أخْفَنا وظُلِّمَنا وطُرِدَنا من ديارنا وأبنائنا، ويُغَيِّبُ علينا، ودُفِعْنا عن حَقَّنا، وافترى أهل الباطل علينا، فالله الله فينا لا تخذلُونَا وانصـ رـ كـم اللـه تـعـالـى».

ويُجَابُ عَنْهُ: بِأَنَّ الْإِمَامَ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) لَوْقَالَ بِلِسَانِ الْمُفَرْدِ: (وَطُرِدَتْ مِنْ دِيَارِي أَنَا وَأَبْنَائِي) لَكَانَ لِاستِظْهَارِ دَلَالَةِ النَّصِّ عَلَى وُجُودِ الذَّرِّيَّةِ مَجَالٌ، وَلَكِنَّهُ تَكَلَّمُ بِلِسَانِ الْجَمْعِ، وَمُثْلُهُ – بِمَا هُوَ إِمَامٌ وَقَائِدٌ وَسَيِّدٌ بْنِي هَاشِمٍ – يَصُحُّ مِنْهُ اسْتِخْدَامُ الْلَّفْظِ الْمُذَكُورِ بِمَا لَهُ مِنْ الصِّيغَةِ لِلتَّعْبِيرِ عَنِ الْهَاشَمِيِّينَ، أَوْ غَيْرِهِمْ مَمَّنْ يَدِينُ بِإِيمَامَتِهِ مِنْ شِيعَةِ أَهْلِ الْبَيْتِ (عَلَيْهِمُ السَّلَامُ)، فَلَا يَقْنِعُ لِلْفَظِ الْمُذَكُورِ ظُهُورُهُ فِي وُجُودِ ذَرِّيَّةِ لِإِمَامِ الْمَهْدِيِّ (عَلَيْهِ السَّلَامُ).

وَيُؤَيِّدُ مَا اسْتَظْهَرَنَا – بَلْ يَشَهِّدُ لَهُ – مَا رَوَاهُ الشَّيْخُ الْكَلِينِيُّ (رَحْمَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ) عَنِ يَعْقُوبِ السَّرْرَاجِ، عَنِ الْإِمَامِ الصَّادِقِ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) أَنَّهُ قَالَ: «فَيَظْهُرُ عِنْدَ ذَلِكَ صَاحِبُ هَذَا الْأُمْرِ، فَيَبَايِعُهُ النَّاسُ وَيَتَّبِعُونَهُ، وَيَبْعَثُ الشَّامِيُّ عِنْدَ ذَلِكَ جِيشًا إِلَى الْمَدِينَةِ، فَيَهَلِكُهُمُ اللَّهُ تَعَالَى دُونَهَا، فَيَهُرِبُ يَوْمَئِذٍ مِّنْ كَانَ بِالْمَدِينَةِ مِنْ وَلَدِ عَلِيٍّ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) إِلَى

مكّة، فيلحقون بصاحب هذا الأمر، ويُقبل صاحب هذا الأمر نحو العراق، ويبعث جيشاً إلى المدينة فيأمن أهلها ويرجعون إليها»[\(1\)](#).

وكما ترى فإنَّ هذه الرواية صريحة جدًا في أنَّ المتواجدين في المدينة المنورة من ذرية أمير المؤمنين (عليه السلام) يهربون منها خوفاً من فتك السفياني وجشه، وبما أنَّ خطاب الإمام المهدي (عليه السلام) المذكور يكون في مكّة بعد هذه الحادثة، فالظاهر أنَّه يشير إليها بكلامه المتقدِّم.

### الدليل الناسخ:

ما نقله المحدث النوري (قدس سره) عن آخر كتاب (زار) بحار الأنوار عن كتاب (مجموع الدعوات) لهارون بن موسى التلعكري؛ فإنه بعد أن ذكر سلاماً وصلاتَ على الحجَّة (عليه السلام) ذكر سلاماً وصلاتَ على ولادة عهد الحجَّة (عليه السلام) وعلى الأئمَّة من ولده ودعا لهم بقول: «السلام على ولادة عهده، والأئمَّة من ولده»[\(2\)](#).

ص: 20

---

1- الكافي 8: 225

2- النجاشي الثاقب: 70.

ويُجَاب عنه: بأنَّ السَّلام المذكور لا أثر له في مزار بحار العلَّامة المجلسي (رحمه الله)، كما أنَّه غير مسند للمعصوم (عليه السلام)، فلا حجيَّة له.

### الدليل العاشر:

قول النبيَّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ): «ثُمَّ يَكُونُ مِنْ بَعْدِهِ اثْنَا عَشَرَ -رَمَهِيًّا، فَإِذَا حَضَرَتِ الْوَفَاءَ فَلْيُسْلِمْهَا إِلَى ابْنِهِ أَوَّلَ الْمَقْرَبَيْنَ، لَهُ ثَلَاثَةُ أَسَامِيٍّ: اسْمٌ كَاسْمِيٌّ وَاسْمٌ أَبِي وَهُوَ عَبْدُ اللَّهِ وَأَحْمَدُ، وَالْاسْمُ الثَّالِثُ: الْمَهْدِيُّ، هُوَ أَوَّلُ الْمُؤْمِنِينَ»[\(1\)](#).

ويُجَاب عنه: بأنَّ مَدْعَى الْقَوْمِ هُوَ إِثْبَاتُ الذَّرِّيَّةِ لِإِلَامِ (عَلَيْهِ السَّلَامُ)، لِيَتَرَكَّبَ عَلَى ذَلِكَ إِمْكَانُ إِثْبَاتِ أَنَّ أَحْمَدَ إِسْمَاعِيلَ مِنْ ذَرِّيَّتِهِ الْمَبَارَكَةِ[\(2\)](#)، وَالحَالُ أَنَّ أَقْصَى مَا

ص: 21

---

1- الغيبة للطوسي: 151.

2- يقول ناظم العقيلي في (الرَّدُّ الحَاسِمُ عَلَى منكري ذَرِّيَّةِ القَائِمِ/ ص 8): (فَإِذَا ثُبِّتَ وُجُودُ الذَّرِّيَّةِ لِإِلَامِ الْمَهْدِيِّ (عَلَيْهِ السَّلَامُ)) يَنْدِفعُ الإشكالُ الَّذِي وَجَّهَ إِلَيْيَّا السَّيِّدُ أَحْمَدُ الْحَسَنُ رَسُولُ الْإِمَامِ الْمَهْدِيِّ؛ لِتَصْرِيفِهِ بِالانتِسَابِ إِلَى الْإِلَامِ الْمَهْدِيِّ (عَلَيْهِ السَّلَامُ)).

يُثبته هذا الدليل هو وجود ولد له بعد ظهوره وقبل وفاته، فلا يتم مدعاه.

ولا يُقال: إنَّ توصيف الرواية لولد الإمام (عليه السلام) بأنَّه (أول المؤمنين) يقتضي أن يكون موجوداً قبل ظهور والده (عليه السلام) ليصدق عليه أنَّه أَوَّل المؤمنين بدعوته المباركة<sup>(1)</sup>.

فإنَّه يُقال: إنَّ وصف (الإيمان) من الأوصاف التعلقية التي لا يمكن أن تتحقق إلَّا مع متعلَّق مذكور في الكلام أو مقدَّر، وبما أنَّ المتعلق – كما هو ظاهر – غير مذكور في

الرواية؛ إذ لم تذكر أنَّه أَوَّل المؤمنين بماذا؟ فهذا يعني أنَّ ما زعمه أدعاء المهدوية من أنَّ متعلق الإيمان هو الدعوة لا يعدو كونه احتمالاً بلا قرينة ولا شاهد؛ إذ من المحتمل جدًا – وهو ما تؤيِّده مناسبات الحكم والموضوع – أن يكون المتعلق هو الوصيَّة والقيام بعده، فيكون أَوَّل المهدىين هو أَوَّل من يؤمن بكونه بوصيَّة أبيه، وبالتالي فإنَّ الرواية بمنأى عمَّا يدعوه القوم.

ص: 22

---

1- راجع: الوصيَّة والوصيَّة لناظم العقيلي: 119.

## الدليل الحادي عش-ر:

ما عن يونس بن عبد الرحمن، عن الإمام الرضا (عليه السلام) في الدعاء لصاحب الأمر (عليه السلام): «اللَّهُمَّ صِلْ عَلَى وَلَةِ عَهْدِهِ، وَالْأَئْمَةِ مِنْ بَعْدِهِ».

ويُجَاب عنه: بأنه لا يفيد أكثر من وجود ولادة عهد للإمام المهدي (عليه السلام)، ووجود أئمةٍ بعده، وأمّا كونهم من ذرّيته، فالدعاء قاصر عن إثباته، ويبقى محتملاً للمحمل على عقيدة الرجعة.

## الدليل الثاني عش-ر:

ما نقله العلّامة المجلسي (رحمه الله) عن أصل قديم من مؤلفات قدمائنا، ضمن أدعية تعقيبات صلاة الفجر، أن يقال: «اللَّهُمَّ كن لوليك في خلقك ولِيًّا وحافظًا وقائدًا وناصراً، حتَّى تُسْكِنَهُ أرضك طوعًا، وتمتنعَ منها طولاً، وتجعله وذرّيته فيها الأئمة الوارثين»<sup>(1)</sup>.

ويُجَاب عنه: بعدم ثبوت نسبة لأحد المعصومين (عليهم السلام)، فلا يكون مشمولاً لأدلة الحججية، ولا يصح التمسك به في مقام

ص: 23

---

1- بحار الأنوار 86: 340

الإسناد والاستناد. على أنَّ الكتاب المنقول عنه لم يُعلَم عنه سوى كونه من كتب قدماء الأصحاب.

### الدليل الثالث عشـ-ر:

الدعاء الذي نقله المحدث الشیخ القمي (قدس سره) في (مفاتیح الجنان)، حيث جاء فيه: «اللَّهُمَّ أَعْطِهِ فِي نَفْسِهِ وَأَهْلِهِ وَوَلَدِهِ وَذَرِيَّتِهِ وَأَمْمَتِهِ وَجَمِيعِ رَعَيْيَهِ مَا تُقْرِبُ بِهِ عَيْنَهُ وَتَسْرُّ بِهِ نَفْسَهُ».

ويُحَاجَّ عنه: بما تقدَّم من أنَّ مَدَّعَى القوم هو إثبات

الذرية للإمام (عليه السلام) في زمن الغيبة، ليترتب على ذلك إمكان إثبات أنَّ أَحمد إسماعيل من ذرية المباركة، والحال أنَّ أقصى ما يثبته هذا الدليل هو وجود ولد وذرية له في الجملة، ولا دلالة له على وجودهم في زمن الغيبة، فلا يتمُّ مَدَّعاهم. على أنَّ الدعاء معلول بالإرسال.

### الدليل الرابع عشـ-ر:

ما نقله صاحب (بشارات الإسلام) عن بحار الأنوار عن سطح الكاهن في خبر طويل جاء في أحد فقراته عندما يذكر بعض الواقع التي تسبق قيام الإمام المهدي (عليه السلام): «فعندها يظهر ابن

المهدي»، وهذا يدل صراحةً على أنَّ قبل قيام الإمام المهدي (عليه السلام) يظهر ابن الإمام المهدي (عليه السلام)<sup>(1)</sup>).

ويُجَاب عنه: بأنَّه لا يكاد ينفي العجب ممَّن يبني

عقيدته على حديث لم يُكلِّف نفسه عناء التأكيد من صحةَ الفاظه عن طريق الرجوع إلى مصدره الأَمّ، وإلَّا فالرجوع إلى المصدر الأَمّ نجد خبر سطيح قد روى بالنحو التالي: «فعندها يظهر ابن النبي المهدي»<sup>(2)</sup>. على أنَّ الخبر إنَّما هو مروي عن أحد الكهنة، فكيف صح لهؤلاء أن يثبتوا عقيدتهم به؟!

وممَّا يحدِّر ذكره: أنَّ كتاب (بِشارةُ الْإِسْلَام) في بعض طبعاته قد تعرَّض لتحرير شديد جدًا بالزيادة والنقيصة، ولعلَّ هذا هو سرّ اعتماد القوم عليه وعدم رجوعهم إلى أممَّهات المصادر.

### الدليل الخامس عشـر:

#### اشارة

ما عن داود بن كثیر الرقِّی،

ص: 25

- 
- 1- راجع: الردُّ الحاسم على منكري ذرية القائم: 15.
  - 2- مشارقُ أنوار اليقين: 196، وعنه بحار الأنوار 51: 163.

قال: سألت أبا الحسن موسى بن جعفر (عليهما السلام) عن صاحب هذا الأمر، قال: «هو الطريد الوحيد الغريب الغائب عن أهله، المotor  
بأبيه (عليه السلام)»<sup>(1)</sup>.

### ويُسجّل عليه:

أولاًً: أنَّ الرواية لا- ظهور لها في الحديث عن الإمام المهدي (عليه السلام)؛ لِمَكَان تطبيقها على الإمام الرضا (عليه السلام) من غير تكليف.

وثانياً: على فرض أنَّ المقصود بها هو الإمام المهدي (عليه السلام) فإنَّ أقصى ما تُثبته هو وجود الأهل له، ومن الواضح أنَّ عنوان الأهل لا يساوِ عنوان الأولاد، لأنَّ طباقه لغةً وعرفاً على عشيرة الإنسان وأقاربه وأرحامه.

### الدليل السادس عشـرـ رـ:

#### اشارة

ما عن معمر بن خلَّاد، عن أبي الحسن (عليه السلام) قال: «كَائِنِي بِرَأِيَاتِهِ مِنْ مَصـرـ مَقْبَلَاتـ، حَضـرـ مَصْبَغَاتـ، حَتَّى تَأْتِي الشَّامَاتـ، فَتَهْدِي إِلَى ابْنِ صَاحِبِ الْوَصِيَّاتـ».

ص: 26

---

1- كمال الدين: 361

وقد علّق عليها بعض أدعية المهدوية بقوله: (فدلالة هذه الرواية واضحة على أنَّ قبل قيام القائم تهدى

الرايات (أي تباعي) إلى ابن صاحب الوصيّات، وصاحب الوصيّات هو وارث الأئمَّة المعصومين وخاتمهم ومن انتهت إليه الوصيّة، وهو الإمام محمد بن الحسن العسكري صاحب الزمان (عليه السلام)، وهو المستحفظ من آل محمد (عليهم السلام).

والرواية تنصّ على أنَّ الرايات تهدى إلى ابن صاحب الوصيّات أي ابن الإمام المهدي (عليه السلام)، فيحصل لدينا أنَّ هناك ابن للإمام المهدي (عليه السلام) موجود قبل قيامه (عليه السلام)، ويقوم بدور التمهيد لوالده الإمام المهدي (عليه السلام)<sup>(1)</sup>.

ويُحاب عنه: بأنَّ عنوان (صاحب الوصيّات) لا سبيل للجزم بالمقصود منه؛ إذ يحتمل أن يكون هو الإمام المهدي (عليه السلام)؛ ويطلق عليه (ابن صاحب الوصيّات) أي: ابن أمير المؤمنين (عليه السلام)،

ويُحتمل أن يكون المقصد به

ص: 27

---

1- الردُّ الحاسم على منكري ذرِّية القائم: 18.

شخصاً آخر يكون له دور في عصـر الظهور، ويعبر عنه بالعنوان المذكور لاعتبارٍ من الاعتبارات.

### **المحصلة الأخيرة:**

فتحصل: أنَّ ما ذُكِرَ من أدلة على وجود ذرية للقائم (عليه السلام) ساقط عن الاعتبار، فإنَّ أكثرها منها غير مسندة إلى المعصوم (عليه السلام)، والبقيَّة بتمامها معلولة الأسانيد. على أنَّ أكثرها قاصر الدلالة، كما أتَضَحَ.

وبما ذكرناه يتَضَحَ وجه الزيف في كلام العقيلي، حيث قال: (إِنِّي قد أَثَبْتُ فِي هَذَا الْبَحْثِ أَنَّ رَوَايَاتَ الذَّرِّيَّةِ مَتَعَدِّدَةٌ وَصَحِيحةُ السَّنْدِ، وَتَقِيدُ الاعتقاد بِحُكْمِهِمْ بَعْدِ إِلَامِ الْمَهْدِيِّ (عليه السلام))<sup>(1)</sup>.

### **المبحث الثاني: أدلة النفي:**

#### **اشارة**

وزيادةً على النتيجة المتقدمة، وهي عدم وجود دليل ناهض — على وجود الذرية — يمكن الركون إليه من

ص: 28

---

1- المصدر السابق.

الناحية العلمية، فإنّا نرتقي بهذه النتيجة في هذا المبحث فقول: إنَّ الأدلة قائمة على عدم وجود الذرية له (عليه السلام)، ويمكن بيان ذلك من خلال إحدى ثلاث روايات:

### الرواية الأولى:

عن الحسن بن علي الخراز، قال: دخل علي بن أبي حمزة على أبي الحسن الرضا (عليه السلام) فقال له: أنت إمام؟ قال: «نعم»، فقال له: إنّي سمعت جدك جعفر بن محمد (عليهما السلام) يقول: «لا يكون الإمام إلَّا وله عقب». فقال: «أنسيت يا شيخ أو تناست؟ ليس هكذا قال جعفر (عليه السلام)، إنما قال جعفر (عليه السلام): لا يكون الإمام إلَّا وله عقب، إلَّا الإمام الذي يخرج عليه الحسين بن علي (عليهما السلام) فإلَّا لا عقب له»، فقال له: صدقت جعلت فداك، هكذا سمعت جدك

يقول ([\(1\)](#)).

والرواية ثبت بدلالة واضحة أنَّ الإمام المنتظر (عليه السلام) – الذي يخرج عليه الحسين (عليه السلام) – ليس له عقب.

ص: 29

---

1- الغيبة للطوسي: 224

قد يقال: ليس المقصود من الإمام الذي ليس له عقب في الرواية هو إمامنا المنتظر (عليه السلام)، وإنما المقصود به هو آخر المهدىين ([\(1\)](#)).

ويمكن دفعه ببيان أمرتين:

الأول: أنَّ الرواية قد نفت العقب عن (الإمام) وليس عن (المهدي) الذي يكون آخر المهدىين، ومن الواضح أنَّ الإمامة منفيَّةٌ عن المهدىين كما في الروايات الشـ-ريفة، ومنها رواية أبي بصير قال: قلت للصادق جعفر بن محمد (عليهما السلام): يا ابن رسول الله، إبْي سمعت من أبيك (عليه السلام) أنَّه

ص: 30

---

1- قال المدعو ناظم العقيلي في (الرد الحاسم على منكري ذرية القائم/ص 25): (وقد توهَّم البعض أنَّ هذه الرواية تنفي الذرية عن الإمام المهدي (عليه السلام) لتوهُّمهم أنَّ المقصود من الإمام الذي ليس له عقب المذكور في الرواية هو الإمام المهدي (عليه السلام)، وهذا فهم سقيم وغير صائب. فالإمام الذي ليس له عقب والذي يخرج عليه الحسين (عليه السلام) هو آخر المهدىين الذي يحكمون بعد الإمام المهدي (عليه السلام) والذين هم من ذريته (عليه السلام)).

قال: «يكون بعد القائم اثنا عشـرـ رـ مـهـديـاـ». فقال: «إـنـماـ قال: اـثـنـاعـشـ رـ مـهـديـاـ، وـلـمـ يـقـلـ: اـثـنـاعـشـ رـ إـمامـاـ، وـلـكـنـهـمـ قـوـمـ منـ شـيـعـتـنـاـ يـدـعـونـ النـاسـ إـلـىـ موـالـاتـنـاـ وـمـعـرـفـةـ حـقـنـاـ»<sup>(1)</sup>، فـيـسـتـفـادـ مـنـ هـذـهـ الـرـوـاـيـةـ عـلـىـ القـوـلـ بـوـجـودـ الـمـهـدـيـيـنـ أـنـهـمـ لـيـسـوـاـ أـئـمـةـ، فـلـاـ يـمـكـنـ عـلـىـ هـذـهـ حـمـلـ عـبـارـةـ «الـإـمـامـ الـذـيـ يـخـرـجـ عـلـىـ الـحـسـينـ»ـ عـلـىـ آخـرـهـمـ.

الثاني: إنَّ هذا القيل الباطل فيه مخالفة صريحة للروايات الصحيحة عن المعصومين (عليهم السلام)، ومنها معتبرة أبي حمزة الشمالي، عن أبي جعفر (عليه السلام)، قال: «قال الحسين بن علي بن أبي طالب (عليهم السلام) لأصحابه قبل أن يُقتل بليلة واحدة: إنَّ رسول الله (صلى الله عليه وآله) قال لي: يا بني، إنَّك ستساق إلى العراق، وتنزل في أرض يقال لها: (عموراء) و(كربلاء)، وإنَّك تُستشهد بها، ويستشهد معك جماعة. وقد قرب ما عهد إلى رسول الله (صلى الله عليه وآله)، وإني راحل إليه

ص: 31

---

1- كمال الدين: 358

غداً، فمن أحبَّ منكم الانص-راف فلينص-راف في هذه الليلة، فإني قد أذنت له، وهو مني في حلٍ. وأكَّد فيما قاله تأكيداً بليغاً، وقالوا: والله ما نفارقك أبداً حتى نرد مورتك. فلما رأى ذلك، قال: فأبْشِ-روا بالجنة، فوالله إنَّما نمكث ما شاء الله تعالى بعد ما يجري علينا، ثم يُخرجننا الله وإياكم حين يظهر قائمنا، فينتقم من الظالمين، وأنا وأنتم نشاهدتهم في السلاسل والأغلال، وأنواع العذاب

والنكال. فقيل له: مَنْ قائمكم يا ابن رسول الله؟ قال: السابع من ولد ابني محمد بن علي الباقر، وهو الحجَّة بن الحسن بن علي بن محمد بن علي بن موسى بن جعفر بن علي ابني، وهو الذي يغيب مدةً طويلة، ثم يظهر ويملا الأرض قسطاً وعدلاً، كما ملئت جوراً وظلماً»<sup>(1)</sup>.

وكما ترى فإنَّ هذه الرواية المعتبرة في غاية الصــراحة في أنَّ رجعة سيد الشهداء الحسين (عليه السلام) إنَّما تكون في عهد

ص: 32

---

1- إثبات الرجعة: 36

الحجّة ابن الحسن المهدي (عليه السلام)، وبهذا ينسدّ باب التلاعُب والتَّدليس في وجه أدعية المهدوّية.

### الرواية الثانية:

أنَّ رؤساء الواقفة وأقطابها دخلوا على الإمام الرضا (عليه السلام) لزعزعة إمامته والتشكيك بها، فقال له البطاّني: فإنّا رويتنا أنَّ الإمام لا يمض -ي حتَّى يُرى

عقبه؟ فقال له الرضا: «أَمَّا رويتِمْ فِي هَذَا الْحَدِيثِ بِعِينِهِ: إِلَّا الْقَائِمُ؟». قَالُوا: لَا. قَالَ الرَّضَا: «بَلِّي قَدْ روَيْتُمُوهُ، وَأَنْتُمْ لَا تَدْرُونَ لِمَ قَيلَ، وَلَا مَا مَعَنَاهُ»[\(1\)](#).

### الرواية الثالثة:

ما ورد عن المفضل بن عمر، عن الإمام الصادق (عليه السلام) أَنَّه قال: «وليقال المهدي في غيبته: مات، ويقولون بالولد منه، وأكثرهم يجحد ولادته وكونه وظهوره، أولئك عليهم لعنة الله والملائكة والرسل والناس أجمعين»[\(2\)](#). والمثير في الرواية أنَّ

ص: 33

---

1- إثبات الوصيّة للمسعودي: 201.

2- الهدایة الكبرى للخصيبي: 361.

الإمام (عليه السلام) ليس ينفي الولد فحسب، بل يلعن القائلين بالولد للمهدي (عليه السلام) في زمن غيبته.

### المبحث الثالث: امتناع إثبات الذرية في زمن الغيبة:

#### اشارة

ومحصّل الكلام في هذا المبحث: أَنَّا حَتَّى لَوْ سَلَّمَنَا جَدَّاً بِوُجُودِ الذَّرِيَّةِ لِلإِمَامِ (عَلَيْهِ السَّلَامُ)، إِلَّا أَنَّهُ يَمْتَنَعُ إِثْبَاتُ ذَلِكَ لِأَحَدِ الْأَشْخَاصِ فِي زَمْنِ الْغَيْبَةِ، وَيُمْكِنُ فَهْمُ ذَلِكَ مِنْ خَلَالِ مَقْدِمَتَيْنِ:

#### المقدمة الأولى: المقدمة الكبروية:

من المقرر في فقه أهل البيت (عليهم السلام) أنَّ إثبات انتساب شخص يتوقف على ضوابط مسلمة بين الفقهاء العظام، وهي:

#### الضابط الأول: الإقرار:

والمراد منه: إقرار الأب أو الأخ أنَّ فلاناً ولده أو أخيه، فترتب على ذلك سائر الأحكام الشــرعاية المختصة بالبنوة كالوراثة وحرمة الزواج من المحارم وغير ذلك.





عشيرة وأسرة، وجميع أهل البصرة بحسب الاستفاضة عندهم يعلمون أنَّه ليس مِنْ ذرَّية رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ)، ولتعذرنا عشيرة (آل بو سويم) من الصيامرة\_ القاطنين في قرية الهمبوش من قضاء البصرة\_ إن صرَّحنا بانتماء هذا الرجل إليهم، فهو أحمد بن إسماعيل بن صالح من العشيرة المذكورة، ولا نظننا قد أذعننا سرًّا، فالرجل معروف بذلك، وهذا ما جعله يُسمَّى نفسه (أحمد الحسن) تعنيماً على نسبة.

والعجب ادعَاء الرجل انتماءه للعترة الطاهرة، رغم أنَّ عشيرته لم يُعرَفوا بذلك، ولم يدْعَ أحد منهم السيادة.

وأمَّا شهادة العدليين، فبناءً على الشـ-وطين المذكورين، فإنَّ هذا الضابط لا يخدمه أيضًا، إذ بناءً على وجود العدليين\_ ولسنا نعرف من يُوصَف بالعدالة ممَّن سانده في دعوه الانتساب\_ فالشـ-وطان المذكوران غير محققيـن، أمَّا الأوَّل فلوجود المانع الشـ-رعـي من الانتساب\_ كما تقدَّم\_، وأمَّا الثاني فلمـعلومـيـةـ نـسبـهـ لـدىـ أـهـلـ الـبـصـرـةـ.

وعلى ذلك فالحاصل من الناحية الفقهية: أَنَّه لا يمكن ثبوت انتساب المدعو أحمد إسماعيل إلى إمامنا المنتظر (عليه السلام)، لعدم انطباق شيءٍ من الضوابط عليه.

ومن المناسب أن نختتم بحثنا هذا بكلام مهمٍ لشيخ الطائفة الطوسي (رحمه الله)، يقول فيه: (فَأَمَّا مَنْ قَالَ: إِنَّ  
لِلخَلْفَ وَلِدًا وَأَنَّ الْأَئمَّةَ ثَلَاثَةُ عَشَرَ، فَقَوْلُهُمْ يُفْسِدُ بِمَا دَلَّنَا عَلَيْهِ مِنْ أَنَّ الْأَئمَّةَ (عَلَيْهِمُ السَّلَامُ) اثْنَا عَشَرَ، فَهَذَا القَوْلُ يَجُبُ إِطْرَافُهُ.  
عَلَى أَنَّ هَذِهِ الْفِرَقَ كُلُّهَا قَدْ اتَّقْرَضَتْ بِحَمْدِ اللَّهِ وَلَمْ يَقِنْ قَاتِلٌ يَقُولُ بِقَوْلِهِ، وَذَلِكَ دَلِيلٌ عَلَى بَطْلَانِ هَذِهِ الْأَقْوَابِ)([\(1\)](#)).

\* \* \*

ص: 38

---

1- الغيبة للطوسي: 228

## تعريف مركز

بسم الله الرحمن الرحيم  
هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ  
الرمر: 9

عنوان المكتب المركزي  
أصفهان، شارع عبد الرزاق، سوق حاج محمد جعفر آباده ای، زقاق الشهید محمد حسن التوکلی، الرقم 129، الطبقه الأولى.

عنوان الموقع : [www.ghbook.ir](http://www.ghbook.ir)  
البريد الالكتروني : Info@ghbook.ir  
هاتف المكتب المركزي 03134490125  
هاتف المكتب في طهران 021 - 88318722  
قسم البيع 09132000109 شؤون المستخدمين 09132000109



للحصول على المكتبات الخاصة الأخرى  
ارجعوا الى عنوان المركز من فضلكم  
**www.Ghaemiyeh.com**

[www.Ghaemiyeh.net](http://www.Ghaemiyeh.net)

[www.Ghaemiyeh.org](http://www.Ghaemiyeh.org)

[www.Ghaemiyeh.ir](http://www.Ghaemiyeh.ir)

وللإيصال من فضلكم

٠٩١٣ ٢٠٠٠ ١٠٩

